

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٧٥ لسنة ١٩٥٩

بشأن تأليف لجنة تصفية الحقوق المكتسبة على مياه نبع المقيبة في محافظة السويداء (الإقليم السوري)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلی القرار رقم ٣٢٠ تاريخ ٢٦ / ٥ / ١٩٤٦ بشأن المحافظة على مياه الأماكن العمومية واستعمالها ؛

قرر :

مادة ١ - تفتح أعمال تصفية الحقوق المكتسبة على مياه نبع المقيبة في قرية سهوة البلطة التابعة لمحافظة السويداء.

مادة ٢ - تلطف لجنة للقيام بتصفية الحقوق المكتسبة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه، فوامها :

السيد عبد النبي الحانى ، وكيل النيابة العامة في السويداء ... رئيسا

المهندس السيد موفق العمرى ، مندوب عن وزارة الأشغال العامة
السيد جمال فوزى ، أمين السجل العقاري في السويداء ...
السيد سليمان أبو سعد ، وحيد
السيد يحيى سرايا ، وحيد

مادة ٣ - تحدد تمويلات رئيس وأعضاء اللجنة المشار إليها وفقا لأحكام المرسوم رقم ٨٧٢ تاريخ ١٢ / ١٩٤٨

مادة ٤ - تصرف تمويلات هذه اللجنة من المبلغ المودع في صندوق خزانة السويداء من قبل أصحاب العلاقة .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به في الإقليم السوري من تاريخ صدوره ما

صدر براسة الجمهورية في ٩ ربيع الآخر ١٣٧٩ (١١ أكتوبر سنة ١٩٥٩).

جمال عبد الناصر

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٩ ربيع الآخر ١٣٧٩ (١١ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٦٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن تجديد إعارة السيد/ محمد عبد الحميد اسماعيل المجرودي للعمل بالشركة العامة للتجارة الداخلية (ش.م.م.)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلی القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

وعلی القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ ؛

وعلی القرار الجمهوري رقم ١٤٤ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - تجدد إعارة السيد/ محمد عبد الحميد اسماعيل المجرودي الموظف من الدرجة الثانية الإدارية بوزارة التموين للعمل بالشركة العامة للتجارة الداخلية (ش.م.م.) لمدة ستة أشهر اعتبارا من أول أغسطس سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٩ ربيع الآخر ١٣٧٩ (١١ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر